

مشكلة العنف والعدوان من منظور إسلامي شرعي

- كرم الإسلام الإنسان لأدميته، لم يفرق في هذا التكريم بين طفل وشيخ، بين امرأة ورجل، بين أسود وأبيض أو عربي وأعجمي، مسلم أو غير مسلم، نص التكريم لا قيد فيه ولا حصر (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ)، من هنا شكلت هذه اللحظة التاريخية تأسيساً لحقبة جديدة تعطى كل أسباب التغيير المجتمعي أداة جوهرية تعتبر الإنسان، أكمل الموجودات وأتم الكائنات وأفضل المخلوقات. فالإنسان في القرآن الكريم خليفة الله تعالى في الأرض، ومزود بالعلم والعقل، وهذه الخاصية لم تكن لمخلوق سواه: (وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً)؛ أي الإنسان الذي جاء في وصفه: (لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ).

لا يمكن قراءة هذا التكريم دون حفظ حق الحياة باعتباره الشرط الواجب للتمتع بأي حق أو تكريم. وبناء على ذلك، فالقرآن لا يتظر الكم ليحدد هوية الجريمة، فالضحية الواحدة خسارة لا تعوض والجريمة تبدأ بحياة الفرد الواحد كما جاء في القرآن الكريم: (مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ

جميعاً» من هنا قامت الدعوة الإسلامية على مبدأ السلام ورفض العدوان على الأفراد والجماعات باعتباره جريمة محرمة في كل زمان ومكان.

- والسلام في الإسلام يعني السلم والسلام والسلامة والتسليم والصلح والبراءة من العيوب، والسلام من كل عيب وهو اسم من أسماء الله الحسنى حيث جاء في القرآن الكريم: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾ [سورة الحشر: الآية: ٢٣]. وفي الحديث الشريف (اللهم أنت السلام ومنك السلام) وفي سورة يونس: ﴿وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَىٰ دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الآية: ٢٥]. ولم يكتف الإسلام بذلك؛ بل أصدر القرآن أمره الإلهي للمؤمنين، قائلًا: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السَّلَامِ كَافَّةً﴾ [سورة البقرة: الآية ٢٠٨]. والسلام في الاصطلاح لا يخرج عن هذا المعنى والسلام في القرآن الكريم هو الأصل والقاعدة والغاية والعزيمة في علاقات الناس مع بعضهم البعض أفرادًا وشعوبًا ومؤسسات.

- يقول الدكتور نصر فريد واصل مفتي مصر الأسبق: "اخرب في الإسلام لا تشرع إلا للدفاع عن النفس والدين والوطن لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ اعْتَرَفْتُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَالْقُوا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾ وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ

جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْتَمَعَ هَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ)، ويؤكد أحد العلماء على الطابع السلمى المبدئى للفتحه بالقول:

"إن الفقه الإسلامى هو فقه إنسانى؛ فمثلاً: «ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ»، (وَجَادِهِمْ بِالتَّى هِيَ أَحْسَنُ)، «إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ»، «أَفَأَنْتَ تُكْرَهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ»، «لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَىِّ»؛ ثم نقرأ: «وَلَا تَسْتَوِى الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالتَّى هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِىٌّ حَمِيمٌ، وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ عَظِيمٍ». الإمام على بن أبى طالب يقول: إن الناس صنفان، إما أخ لك فى الدين أو نضير لك فى الخلق، والنسبى يقول: "إن الرفق ما وضع على شيء إلا زانه ولا رفع عن شيء إلا شانه"، وإن الله رقيق يحب الرفق ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف.

- لا يجوز الاعتداء والطغيان، كذلك لا يجوز التعسف فى استعمال الحق، كما لا يجوز الفتوى والقضاء على طبق التعسف إذا كان التعسف يصل إلى الضرر الكثير فى حق نفسه ومطلق الضرر فى حق الغير، وإلا جاز إذ لا نص بالنسبة إلى لفظ التعسف، وإنما الميزان هو ما ذكر فى الشريعة من لفظ، لا ضرر ولا ضرار..

أساس رفض العدوان بكل أشكاله واضح فى سورة الممتحنة: ﴿لَا

يَتَهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ، إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ». وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾.

وهذا بلا نقاش منطوق الآية الكريمة: ﴿لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾.

قال الرسول في خطبة حجة الوداع: "أيها الناس: إن دمائكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم إلى إن تلغوا ريبكم، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا. ألا هل بلغت؟ انلهم فاشهد".

- ويقوم رفض العدوان في الإسلام على قاعدتين أساسيتين:

أولاً: إن الأصل في الإسلام هو قبول الآخر الذي لم يقاتل المسلمين في الدين ولم يخرجهم من ديارهم والحرب في الإسلام تكون دائماً دفاعية ضد المعتدى انطلاقاً من الآية الكريمة: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾.

ثانياً: احترام المواثيق والأعراف والالتزام بالعهود، سواء كانت عامة أو خاصة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ

إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ﴿وَإِنْ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ إِلَّا عَلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ﴾ (إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُّوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَى مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ).

- في الإسلام إذن، كان المبدأ الأساسي في الجحوش للسلم لا للقتال والحرب وتجويم العدوان شكلاً ومضموناً. وإن كان ثمة نقطة يجمع عليها أصدقاء وأعداء الإسلام، فهي أن القتال لم يكن اختياراً لنبى والمسلمين وإنما من منطلق الدفاع عن النفس. أى ما يعتبر الأساس اليوم في تعريف الاستعمال المشروع للتعنف وقد أبيض القتال من أجل إنقاذ الدين واستقراره لا لغاية إنشاء الدولة ومن أجل حرية العبادة لا لأجل مصادرة حق الاختلاف، وهذه نقضة جوهرية لأنها الأساس في كل جدل إسلامي حول الجهاد والإمامة والحكم. وقد كانت منطلق الاعتزال والإصلاح في الإسلام قديماً وتعبر عن وجهة نظر الخط الإسلامي المنتور اليوم. ويؤيد ابن هشام، مؤرخ السيرة النبوية هذا الرأي بالقول:

"كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل بيعة العقبة لم يؤذن له في الحرب ولم تحلل له الدماء. إنه يؤمر بالنداء إلى الله والصبر على الأذى، والصفح عن الجاهل، وكانت قريش قد اضطهدت من اتبعه

من المهاجرين حتى فتنوهم عن دينهم ونفروهم من بلادهم، فهم بين مفتون في دينه، وبين معذب في أيديهم، وبين هارب من البلاد فراراً منهم، منهم من بأرض الحبشة، ومنهم من بالمدينة، وفي كل وجه؛ فلما عنت قريش على الله عز وجل، وردوا عليه ما أرادهم به من الكرامة، وكذبوا نبيه صلى الله عليه وسلم، وعذبوا ونفوا من عبده ووحده وصدق نبيه، واعتصم بدينه، أذن الله عز وجل رسوله صلى الله عليه وسلم في القتال والانتصار على من ظلمهم وبغى عليهم، فكانت أول آية أنزلت في الإذن له في الحرب، وإحلاله للدماء والقتال، لمن بغى عليهم، فيما بلغني عن عروة بن الزبير وغيره من العلماء، قول الله تبارك وتعالى: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾.

﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ هَدَمْتَ سَوَامِعَ وَيَبِيعَ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدَ يُدْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ...﴾ أي أنه أجل لهم القتال لأنهم ظلّموا، ولم يكن لهم ذنب فيما بينهم وبين الناس، إلا أن يعبدوا الله، وأتمهم إذا ظهروا أقاموا الصلاة، وآتوا الزكاة، وأمروا بالمعروف، ونهوا عن المنكر، يعنى النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضى الله عنهم أجمعين.

- رخص الإسلام القتال لرفع الظلم ووقف جريمة العدوان.

وبالإضافة لهذا المبدأ الدفاع عن حرية الشعب واستقلاله وسلامه في ضمان حرية العقائد كلها، كذلك نجد كافة الشعوب المظلومة: "أروع ما نادى به حضارتنا أن الدفاع عن الضعفاء المستبدلين في الشعوب الأخرى واجب علينا كما يجب الدفاع عن حريتنا وكرامتنا". ويظهر نص صلح الحديبية آخر السنة السادسة للهجرة (مايو 628) بين قريش والمسلمين تفضيل رسول الإسلام لعهد غير متوازن يرافقه سلام عشر سنوات على الحرب، رغم كل ما آتت به الحرب من غنائم زرعت أولى الامتيازات المادية لالتقاء الإسلامى... وهذا نص الصلح الذى تم:

"باسمك اللهم، هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله سهيل بن عمرو اصطلاحاً على وضع الحرب عن الناس عشر سنين يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض على أنه من أتى محمداً من قريش بغير إذن وليه رده عليهم، ومن جاء قريشاً ممن مع محمد لم يردوه عليه، وإن بيننا عيبة مكفوفة (أى صدور منظوية على ما فيها)، وأنه لا إسلال ولا إغلال (أى لا سرقة بالخفاء ولا خيانة) وأنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه".

- ولقد حرم النبي سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قتل النفس غير المقاتلة ولا اعتداء على النساء والشيوخ والأطفال والأملاك وقطع

الشجر والإضرار بمصادر المياه والتحريق وكل ما يعود على الإنسان ينفع في الحروب ويروى عنه قوله: "لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدًا ولا شيخًا" في أول تحديد عربي إسلامي للعدوان في أثناء القتال أو جريمة الحرب بمصطلحنا المعاصر. ويحض القرآن على مبدأ الحياد الإيجابي، أي السعي إلى المصالحة في الحروب كمبدأ أول ثم التدخل ضد الفئة الباغية في حال استمرارها في العدوان. وقد بقيت الوصايا الأساسية مجتمعة على لسان وصية أبي بكر الصديق الشهيرة: "يا أيها الناس، قفوا أوصيكم بعشر، فاحفظوها عني: لا تخونوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة، ولا تعقروا نخلاً، ولا تحرقوه، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تذهبوا شاة، ولا بقرة ولا بعيراً إلا لماكئة".

تجمع أسس حماية الحقوق الأساسية للناس في زمن الحرب حيث تمتع التعرض للمدنيين والفئات المستضعفة وتطالب بالحفاظ على ما هو حي من النبات والحيوان. وقد أضيف لها عدم هدم بيت أو صومعة أو مكان عبادة في مآثرات نعلي بن أبي طالب وعمر بن عبد العزيز.

- عند حصار القدس طلب: "بطريكها صفرينوس" أن يحضر أمير المؤمنين عمر ليسلم له مفاتيح المدينة فاستجاب الخليفة لطلبه؛ ودخل القدس واستلم مفاتيحها، ولما حانت الصلاة، وطلب منه

"البطريك صفرينوس" الصلاة فيها لم يفعل الخليفة ذلك خوفاً أن يستغل ذلك الناس بعده فيطالبوا بمواقع الكنيسة تحت حجة الصلاة فيها أن الخليفة صلى فيها، وبعدها كان عقد الأمان المشهور باسم العهدة العمرية، وقد ورد فيها:

"هذا ما أعطى عبد الله أمير المؤمنين عمر أهل إيليا (القدس) من الأمان أعضاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم وكنائسهم ولصلبانهم ومقيمها وبريتها وسائر ملتها أنها لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها ولا من حدها ولا من صليبهم ولا شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم ولا يضار أحد منهم ولا يسكن بإيليا معهم أحد من يهود". في ظلال هذا المسك، نجد شكوى أهل سمرقند لعمر بن عبد العزيز من توطيئ مسلمين في مدينتهم غدرًا بغير حق. فعين الخليفة قاضياً ينظر في الشكوى.

وقد حكم القاضي (المسلم) بإخراج المسلمين. مثل آخر في رسالة الإمام الأوزاعي لعلي بن عبد الله بن عباس عامل لبنان يستنكر عليه أن يبعد بعض السكان عن مناطقهم بعد انتفاضة قام بها الأهالي طالباً إعادة من أجلهم لبيوتهم ورفض مبدأ العقوبة الجماعية: "كيف تؤخذ عامة بذنوب خاصة حتى يخرجوا من ديارهم وأموالهم. وحكم الله تعالى أن لا تزر وازرة وزر أخرى".

ونجد في مخطوطات "آيا صوفيا" قصصاً عن السنطان محمد الفاتح

الذى طلب جمع كل آثار القديسين وأماكن العبادة الأرثوذكسية التى سرقت بعد دخول القسطنطينية لتسلم إلى الكنائس والأديرة. ورفض التدخل فى انتخابات "البطريك" معتبراً قواعد عمل الكنيسة فى الوظيفة والتركيب وطريقة الحياة وتقاليد العبادة والعيش حقاً لا يجوز الاعتداء عليه.

ويرجع تاريخ العدوان فى الحقيقة إلى بداية ظهور البشرية حيث عرف البشر أول عدوان كما ذكر فى القرآن الكريم عندما قتل قابيل أخاه هابيل: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [سورة المائدة: ٣٠]

وقد ذكر العدوان فى القرآن فى أكثر من موضع منها:

١- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَاجَوْا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ . [سورة المجادلة: ٩]

٢- كما توجد إشارات فى بعض الآيات إلى العدوان اللفظى المباشر كما جاء فى [سورة الممتحنة: ٢]:

﴿إِنْ يَتَقَفَوْكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاءً وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ﴾ .

- ولم يكن الإسلام يوماً أداة للقهر، والذين ينتمون إلى هذا الدين

مثلهم في ذلك مثل الذين يتمون إلى غيره من الأديان السماوية، يعرفون جيدًا أن الإيثار هو الطريق إلى تحرير الذات وكسب الآخر وليس قهره.

وكلمة الإسلام مشتقة من كلمة "السلام" ويشكل السلام أحد الأركان المهمة في العقيدة الإسلامية، وقد ذكرت كلمة "السلام" في القرآن أكثر من ١٤٠ مرة، ويؤكد الإسلام على نبذ العنف والقتل ويقول الله تعالى في كتابه الحكيم: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾. وقد بين النبي محمد صلوات الله عليه السلوك الصحيح للمسلم فقال: "المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده" وقد أشار القرآن لهذا الموضوع في مراحل الوقاية الثلاث. يبدأ أسلوب الإسلام في الوقاية من العنف قبل الميلاد حيث يوصي الزوج باختيار شريكة حياته من مجتمع جيد مسالم فيقول الحديث الشريف: "تخبروا نطفكم فإن العرق دساس". كما يوصي الرسول بتجنب زواج الأقارب فيقول الحديث الشريف: "اغتربوا لا تضروا".

ويوصي الرسول صلوات الله عليه الشباب ألا يتزوج فتاة لجمالها فقط إذا كانت قد نشأت في بيئة سيئة؛ لأن مثل هذه الفتاة تشبه زهرة نمت في بيئة فاسدة فيقول: "ياكم وخضراء الدمن وهي المرأة الجميلة في منبت السوء" وهذه الوصايا لتجنب الجينات المريضة.

فإن بعض الممارسات القائمة لدى بعض الناس في مجتمعنا يتناقى كثيراً مع الأسلوب الإنساني والشرعى التى يفترض بنا التزامه.. فلا مجال عندها للتعامل مع أفراد مجتمعه بأسلوب العنف الذى يمارس بطريقة الشتم والتحدى وصولاً إلى أسلوب الضرب الذى يتحركون به كواقع طبيعى عادى لا مجال لتوجيه اللوم عليه وإنكاره. ومن الطبيعى أن هذا الأسلوب يمثل ظلماً يرفضه الإسلام.

وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله في تحريم محاربة المسلم لأخيه المسلم: "لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدري لعن الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار".

وقال عليه الصلاة والسلام: "من أشار إلى أخيه بحديدة، فإن الملائكة تلعنه حتى ينزع وإن كان أخاه لأبيه وأمه".

الدعوة إلى الرفق: قال عليه الصلاة والسلام: "إن الله يحب الرفق في الأمر كله".

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذى قرى ومسلم وعفيف ذو عيال".

وقد وضع الإسلام حدوداً معينة لا يجب تجاوزها كما أن هناك أنواعاً خاصة من العقوبة تطبق على من يتجاوز هذه الحدود وذلك لتحقيق التوازن في المجتمع وللمحيلولة دون احتمال الأخذ بانثار.

ولكن على الرغم من كل هذه الاحتياطات فإن الإسلام يشجع الناس على التسامح والعفو. وهذا الاتجاه يساعد على تقوية صلابة شخصية الفرد المسلم واستقرارها ويقول القرآن الكريم في هذا المعنى (**فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ**).

ويقول أيضا: (**وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ**).

ولا تنطبق هذه القواعد على الأفراد فقط ولكنها تنطبق على المجتمعات والحكومات، يقول الله تعالى: (**وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَبُوا فَأُضْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَمَنْ بَعَثَ إِيحْدَاهُمَا عَلَى الْآخَرَى فَقَاتِلُوا السَّبِيحَ تَبِعِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأُضْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسَطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ** إِنَّا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأُضْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَأَتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ). [الحجرات: ٩-١٠]

هذه هي المبادئ الإسلامية العالمية بخصوص مشكلة العنف وهي المبادئ التي وضعت موضع التطبيق في عمليات العنف، فإن الإسلام عندما يوفر قاعدة عريضة لمقاومة العنف فإنه يكون بذلك قد حفظ حقوق الأفراد وأكد على التزاماتهم ويكون بذلك قد ساعد على إيجاد مجتمعا متوازنا وقد أعلن الإسلام عن حقوق الأطفال والوالدين والمرأة وحقوق الفقراء وحقوق المرضى النفسيين وكبار السن.

إن كل هذه الحقوق إذا اتبعت وأخذت ما تستحقه من عناية

واهتمام سوف تضمن مجتمعًا يستمتع بالصحة ويخلو من الظلم والعنف والكراهية.

وفي واقعنا الأسرى في مجتمعاتنا وفي ضوء تقاليدنا تتحكم بعض الأساليب التي أصبحت واقعًا حياتيًا معيشيًا يحكم أسلوب التعامل بين الرجل والمرأة. أو بين الأبوين والأبناء، ويطلع العلاقة بينهما بطابعه.. فنلاحظ مثلاً تحكم أسلوب العنف الذي تطوع به المجتمع العائلي فأصبح يمثل عرفاً حتى أصبح طبيعياً نحاول إعطائه تبريراً منطقياً حين نمارسه بدعوى كونه منهجاً تربوياً يعمل على تطبيع المرأة وأسلوبها بما يتناسب مع تطلعاتنا للحياة الزوجية أو تربية الأبناء لتحقيق حالة الاستقرار داخل الأسرة من خلال الالتزام المطلوب.

فإنجأ - مثلاً - من أجل فرض وقع انضباط المرأة - تجاه زوجها - لتنضبط عميقاً بشكل حاسم في تحقيق رغباته ومختلف حاجاته ومطالبه. إلى التعامل معها بأسلوب العنف المتمثل بالسب والشتم والإعراض والطرود والضرب وما إلى ذلك من وسائل الضغط التي يملكها الرجل. كما نلجأ لمثل هذا الأسلوب في التعامل مع الأبناء في مثل هذه الحالات، بل أصبحنا نلاحظ تحكم هذا الأسلوب في واقع هذه العلاقة مع الأبناء في مثل هذه الحالات، بل أصبحنا نلاحظ الالتزام بالإسلام كمنهج وخط، وهذا يعطى الموضوع بعداً سلبياً آخر.

وهنا نتساءل ما هو نصيب هذا الأسلوب من الواقعية والمنهجية؟
أو ما الأسلوب الذى يفرضه الواقع التربوى المطلوب اعتماده
لتحقيق سلامة الحياة المنزلية والعائلية؟ بل ما طريقة الإسلام التربوية
لتحقيق أهداف الحياة التى يفرضه المصلحة العائلية؟

لو حاولنا استكشاف المنهج الإسلامى فى هذا الواقع لرأينا أن
الإسلام حين قوم الواقع العائلى وشرع له، نظر إليه من جانبين:

١- إنسانية كل واحد من أفراد الأسرة دون استثناء.

٢- أخلاقية التعامل بين هؤلاء الأفراد، سواء فى إطار نظرة رب البيت
للزوجة والأبناء أو فى إطار نظرة هؤلاء نحوه، وطريقة تعاملهم
معه، فحاول أن يرسم خطوطاً للتعامل تراعى إنسانية الإنسان
فيهم وأخلاقية العلاقة التى تقوم بينهم عاطفياً وسلوكياً، من
جهة أخرى وذلك على النحو التالى:

رعاية متبادلة:

فقد شجع الإسلام كل واحد من الأفراد أن يشعر بالمسئولية تجاه
الأفراد الآخرين داخل الإطار المنزلى، من خلال إمكاناته وطاقاته،
ليمارس الرعاية التى افترضها الإسلام على كل مسلم تجاه غيره من
المسلمين، كما جاء عن رسول الله محمد صلى الله عليه وسلم: "ألا
كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته، فالأمر الذى على الناس راع
وهو مسئول عن رعيته، والرجل راع على أهل بيته، وهو مسئول

عنهم. والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسئولة عنهم في الوقت ذاته رسم الإسلام حدودًا للتعامل وإطارًا للتعايش بالمعروف، ولا سيما في العلاقة الزوجية.

﴿وَعَاشِرُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [سورة النساء: ١٩] إن هذا يعطى صورة العلاقة التي يرسمها الله سبحانه وتعالى ويريد أن تتحرك داخل البيت، وتحدد منهج الرجل الذي يمسك بحق القوامة على المرأة والولاية على الأبناء، في مجال التحرك لحفظ النواحي ضمن إطار الرعاية الأخلاقية المتوازنة البعيدة عن كل اعتداء على حق هؤلاء في العيش بحرية وكرامة وسلامة، في ذات الوقت الذي يبادلونه فيه ذلك برعاية حقه واحترام وجوده وقراراته التي يحدد من خلالها إطار التحرك لها نحو التجمع الإنساني الصغير. ولا بد لتحقيق هذا التعايش بالمعروف من التزام منهج العمل باحترام إنسانية كل واحد من هؤلاء واعتقاد أسلوب التراحم ورعاية المشاعر والأحاسيس، وبناء روح المحبة والتعاطف، وحمل ما تفرضه المسؤولية الحنقية والشرعية من التزامات مادية ومعنوية وروحية، مضافاً إلى الشعور بالمسؤولية التربوية تجاههم بتصحيح مسيرتهم في الحياة بمختلف جوانبها من خلال أسلوب الحكمة والموعظة الحسنة. فمهمة القوامة أو الولاية ترتب على القيم والولى مسؤولية التنظيم والتوجيه للحياة الأسرية للحفاظ على سلامة الأسرة، مما يلزمه في المقابل انضباط هؤلاء مع توجهاته، حين لا تتناقى مع واقع العدالة وسلامة الفكرة والقرار وحين لا يتم التجاوب مع الولي والقيم فله فرض حالة الانتظام بالأسلوب المتبع الفاعل.

في الجانب الشرعي التكليفي، لا يفرض التشريع الإسلامي في الإطّاع العام على المرأة تجاه الرجل سوى ضرورة التجاوب معه في مجال الخصوصيات الزوجية المحددة، وحفظ الأمانة، والتزام الضوابط في مجال مغادرة المنزل الزوجي. أما فيما عدا ذلك.. من أمثال الخدمات التي جرت طريقة تعرف على أدائها لها، والالتزام بكل الأوامر الصادرة عن الزوج - مهما كانت - فهو مما لا يفرضه عليها التشريع، بل يترك أمره لرغبتها ولإرادتها أحرّة دون أن يسمح بفرض ذلك قسراً عليها لتمثل دور الخادمة المستأجرة؛ وما ذلك إلا لأن الإسلام أراد للحياة الزوجية أن تتحول إلى حياة حب وتضحية وحين يشعر الزوج بأهمية تلك التضحيات فإنه يبادها بالشكر واللفظ والمحبة.

وانطلاقاً من هذا، فإن بعض الممارسات القائمة لدى بعض الناس في مجتمعاتنا يتنافى كثيراً مع الأسلوب الإنساني والشرعي الذي يفترض بنا التزامه.. فلا مجال عندها للتعامل مع الزوجة بأسلوب العنف الذي يمارس بطريقة الشتم والتحدى وصولاً إلى أسلوب الضرب، الذي يتحركون به كواقع طبيعي عادي لا مجال لتوجيه اللوم عليه وإنكاره، ومن الطبيعي أن هذا الأسلوب يمثل ظمناً يرفضه الإسلام.

ويجب على الرجل حين يشعر بضرورة انسجامها وشعوره

بالمسئولية معه، لا بد له أن يستخدم منهج الرفق واللطف من جهة الحوار والإقناع من جهة أخرى فبذلك يمكن انتزاع القرار منها في تحقيق تطلعاته وأحلامه وهذا يساهم في بناء الثقة فيما بين الجانبين، ويدفع الزوجة إلى تحقيق سعادة الرجل والبيت بشكل عام برغبة ومحبة، فالعنف في أكثر الحالات لا يحقق النتائج المطلوبة، بل قد ينعكس سلباً على كل واقع الحياة التي قد تتحول إلى سجن كبير لكلا الجانبين، فيعملان عندها للتحرر منه ولو من خلال تدمير الأسرة بأكملها.

من هنا فإن الأسلوب التربوي الذي لا بد أن يراس، ينبغي أن يتحرك في أجواء الحكمة والموعظة الحسنة باستخدام الكلمة الطيبة التي جعلها القرآن: ﴿ كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أَكْثَرَهَا كُلَّ حَبٍ بَدِينٍ رَّبُّهَا ﴾ [سورة إبراهيم ٢٤ - ٢٥] لئتم إنغاء السلبات بهذه الطريقة لا بطريقة القوة والعنف الذي ربما يتاح للطرف الآخر استخدامه، فتتحول الحياة إلى صراع ومشكلات تنعكس سلباً على كل واقع الحياة العائلية. إذ من الطبيعي انعكاس الصراعات والمشكلات الزوجية على واقع الأبناء فتحدد من خلالها طريقة تفكيرهم وأسلوبهم الحياتي، بل قد تخلق لديهم العقد النفسية وذلك بظبعهم بظبع مشوه يقود إلى الضياع والانحراف، وهذه سلبية أخرى من سلبيات النزاعات التي تقوم بين الزوجين تدفع بنا للتروي قبل الوصول إلى هذه السلبيات.

حملنا الإسلام مسئولية مهمة في هذا المجال هي رعاية أطفالنا لإخراجهم للحياة عناصر سليمة صالحة، تخدم الحياة وتبنيها بناء ثابتاً متيناً لا يتزلزل أمام أى عاصفة وطارئ، وهذا يدعونا لتفكير بجدية في طريقة التعامل معهم منذ بداية تحركهم في هذه الحياة فتتعهدهم بالرعاية الكافية لتحويلهم إلى عناصر تبني الحياة، وتتقدم بها نحو الأفضل بالأسلوب الذى أراد الله سبحانه وتعالى فنحن إذن نتحمل مسئولية صياغة شخصيتهم مستقبلياً، ليتحولوا إلى قوة فاعلة في مجال أعمار الأرض.

ولا بد من اعتماد منهج تربوي مركز لتحقيق هذا الهدف. ولا مجال للترام منهج إعطاء الأوامر والتعليقات القاسية لتوجيههم. فذلك وحده لا يعطى أثره الطبيعي المطلوب، ولا سيه حين يصل الطفل إلى مرحلة من الوعي والتفتح الذهني؛ لأن الأب ليس هو العامل الوحيد الذى يؤثر في الطفل، ويكون شخصيته ونفسيته وسنوكه، بل هناك عوامل أخرى متعددة من غرائزه وشهواته ومتطلباته التى تتحكم بواقعه وإرادته وتكوين أهدافه، وكذلك الكلمات والأفكار التى يأخذها عن والديه وعن الناس، وكذلك الزملاء الذين يختلفون في تربيتهم وفكرهم ومزاجهم وما اكتسبوه من عادات وتقاليد وأعراف، ومن المدرسة والشارع والمجتمع إلى غير ذلك مما يعمل في طبع وتكوين عقلية الطفل وعاداته...

لذلك لا بد للوالد من اتباع منهج متوازن يبدأ من إعطائه المثل الصالح، بتركيزه من خلال الأسلوب الذي يتبعه الوالد في الحياة. فلا يمارس بعض الأساليب التي ينهأ عنها حين ينهأ عن الكذب، ويكذب معه، ويمتنع عن الألفاظ الفاحشة البذيئة ويطنقها أمامه، وعن الخيانة ويخون، وعن الظلم ويظلم، وأمثال ذلك مما يرتد سلباً على أسلوب الطفل، فيتحول إلى مناقق كبير. ولا بد له أيضاً من التدخل لاختيار الأصدقاء ليكونوا ممن عاش تربية أخلاقية سليمة، واختيار المدرسة، بل والكلام الذي يلقيه عليه، وما إلى ذلك مما له تأثير كبير في تكوين منهجه وعقليته وتفكيره وأسلوبه. ومن هنا نبى النبى صلى الله عليه وسلم إحدى النساء عن وعد طفلها بشيء لا تعطيه إياه؛ لأنها تكون كاذبة وتعلمه الكذب في الوقت ذاته.

شواذ القاعدة

وليس معنى ذلك شمول هذا الحكم لكل الحالات. إذ قد يكون بعض الشدة علاجاً يتحقق من خلاله نتائج إيجابية، فبعض النماذج لا تستكين إلا لأسلوب الشدة من خلال واقعها وتركيبها النفسية لكن لا بد قبل اللجوء إلى الشدة أو العنف من دراسة الواقع النفسى لدى الطفل، وملاحظة واقعه العاطفى والروحى، ومدى انسجامه مع الشدة وتأثره بها من دون أن تحقق سلبات عليه.. فإن بعد التركيبات النفسية لا مجال لانسجامها مع الفكرة إلا بهذا الطريق، وهذا يفرض

اللجوء إليه، شرط ألا ينطق الأب أو الأم في الشدة متأثرين بعامل الانفعال والتوتر الذي يقود غالبًا إلى تجاوز الحدود المرسومة فلا مجال شرعًا لمثل الأب الذي يضرب ولده أو يقسو عليه أكثر مما تفرضه الحاجة التربوية. وإلا فإنه يكون ظالمًا. وقد ورد في بعض الأصول من الكتب الدينية عن الحدود التي يجوز فيها ضرب التلميذ في المدرسة؟ وهل يجب أخذ إذن والد التلميذ؟ بأنه: "لا يجوز ضربهم إلا لدى إيدانهم الآخرين وإخلالهم بنظام المدرسة. أو ارتكابهم محرّمًا، فحينئذ يجوز ضربهم بإذن الوالد بمقدار خمسة أسواط أو ستة برفق، بنحو لا يستوجب الדיة" "أى لا يؤدى إلى جرح أو كسر أو إيذاء.."

بناء عامل الثقة

ومن أجل الاهتمام بالجانب الروحى لأبنائنا وتركيز واقعهم لا بد من العمل على خلق حالة الشعور بالثقة بالنفس لدى الولد، بإشعاره بالكرامة والعزة والاحترام. فلا نحاول تعنيفه وتأنيبه أمام الآخرين حتى إخوته، حين يمارس أى سلوك خاطئ، مع أن المفروض فيه كطفل أن يقع في ممارسة بعض الأخطاء؛ لأن طبيعته النفسية والفكرية وضيق أفقه يفرض وقوعه في مثل ذلك. ولا بد من إشعاره بأخطائه بهدوء، وحين لا يستجيب لمثل هذا التصحيح يمكن التشدد في معاملته حسب ما تفرضه الضرورة، شرط إشعاره بسبب العقاب والتشديد الذى مورس معه، والإيحاء له بالضرر الذى يترتب على سلوكه الذى عوقب عليه.

وهناك مجموعة من الحقائق الأساسية حول الإنسان والانحراف أهمها:

- أن الله خلق الإنسان وأودع داخله نوازع الخير والشر ومنحه حرية الاختيار وزوده وكرمه بالعقل القادر على التمييز.

- لم يترك الله سبحانه وتعالى الإنسان لعقله فحسب ولكنه زوده بالأوامر الإلهية وبالرسالات وبالرسل على الأرض من أجل هدايته فمن تبع هداه فلا خوف عليهم ولا يحزنون.

- النفس الشهوانية هي السبب الأول لانحراف الإنسان فعلى الرغم من أن الله سبحانه وتعالى قد هياكل أسباب الرفاهية والنعيم لأدم في الجنة إلا أن نزعاته الشهوانية وتطلعاته المادية لم تتوقف فما كاد الشيطان يوسوس له حتى انحرف إلى الخطيئة وعصيان أوامر الخالق.

- كان من نتيجة عصيان آدم لربه أن قضى سبحانه وتعالى بنزوله هو وزوجه إلى الأرض حيث يصبح بعضهم لبعض عدو وذلك حسب طبيعة النفس الإنسانية والتي تميل إلى الحسد والتنافس والتعالي والكيد والصراع وتحاول تحقيق الملذات الجسدية المادية الزائلة وهذا هو العامل الأساسي لانحراف الإنسان.

- الشيطان هو العدو الأول والأساسي للإنسان، هو الذي يوسوس له ويحرك دوافع الشر والانحراف داخله من خلال

الإغراءات الشهوانية والمادية الزائلة وما يترجم وسوسة الشيطان إلى انحراف فعلي ضعف الإنسان أمام المغريات نتيجة لذبعد عن أوامر الله، قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَهِدْنَا إِلَىٰ آدَمَ مِنْ قَبْلِ أَنْ نُنزِّلَهُ الْإِنسَانَ أَنَّهُ لَا يَكْفُرُ عَلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ بِالْعَلِيِّينَ ﴾ [سورة طه: ١١٥].

- اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى أن تكون وسوسة الشيطان للناس اختباراً لهم ولعزمهم ولقوة إيمانهم، على أن أثر الشيطان ليس أثراً حتمياً لكن الإنسان المؤمن يسهل عليه دفعه ومقاومته، غير أن الشيطان كثيراً ما يفلح في غواية الناس وانحرافهم فكرياً وسلوكياً. وهذا هو ما أدى بالناس إلى الانقسام إلى حزبين حزب الله وهم المفلحون، وحزب الشيطان وهم الخاسرون.

- لقد التزم الشيطان أموراً سبعة في العداوة لبنى آدم أربعة منها في قوله تعالى: ﴿ إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِيَّاكُمْ إِنْ أَنْتُمْ إِلَّا شُرَكَاءُ مَا تَدْعُونَ لَهُمْ فَمَا يُغْنِي عَنْهُمْ كُفْرُهُمْ وَلَئِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ غَدِيرٌ ﴾ [سورة النساء: ١١٧-١٢٠].

- الشيطان غير متخصص في نوع معين من المعصية، إنما هو يحاول دفع الإنسان إلى ارتكاب جميع أنواع المعاصي والانحرافات، سواء

انحرافات فكرية أو قلبية أو سلوكية، ظاهرة أو باطنة بالقصد والنية فهو يأمر بالفحشاء بكل أشكالها. قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ١٦٨-١٦٩].

- النفس كما خلقها الله مفضورة على الخير والشر، وقد خلق الله سبحانه وتعالى الغرائز للإنسان ولم يحرم عليه إشباعها ولكنه سبحانه نظم له أساليب إشباعها، وعندما أوضح الخالق سبحانه وتعالى أساليب الإشباع المشروع لهذه الغرائز أوجب اتباع هذه الأساليب لمصلحة الإنسان وحفاظاً على نفسه وأسرته ومجتمعه وعلى الفضائل، وتأتى الرذائل ويقع الإنسان في كل أنواع الانحراف إذا أطلق لغرائزه العنان.